



مَرَّ حَبَابٌ لَأَوْسَلٍ شِيْبَاتٍ طَلَعْنَ وَلَا سَهْلًا وَقَدْ زَعَمُوا حُلَامًا لُقَاكَ فَلَمْ يَزِدْ  
بِحَمْدِ الَّذِي أَعطَاكَ حِلْمًا وَلَا عَقْلًا وَقَالَ ابْنُ سَيْدِهِ وَلَقَاهُ طَائِيَةً أَنْشَدَ اللَّحْيَانِي  
لَمْ تَلْقَ خَيْلٌ قَبْلَهَا مَا قَدْ لَقَّتْ مِنْ غَيْبٍ هَاجِرَةٍ وَسَيَرٍ مُسْأَدِ اللَّيْثِ  
وَلَقِيهِ لَقِيَّةٌ وَاحِدَةٌ وَلَقَاةٌ وَاحِدَةٌ وَهِيَ أَقْبَحُهَا عَلَى جَوَازِهَا قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ وَلَقِيَانَةٌ  
وَاحِدَةٌ وَلَقِيَّةٌ وَاحِدَةٌ قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ وَلَا يُقَالُ لَقَاةٌ فَإِنَّهَا مَوْلِدَةٌ لَيْسَتْ بِفَصِيحَةٍ عَرَبِيَّةٍ  
قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ إِنَّمَا يُقَالُ لَقَاةٌ لِأَنَّ الْفَعْلَةَ لِلْمَرَّةِ الْوَاحِدَةِ إِنَّمَا تَكُونُ سَاكِنَةً الْعَيْنِ  
وَلَقَاةٌ مُحْرَكَةً الْعَيْنِ وَحَكَى ابْنُ دَرَسْتَوِيهِ لَقَيٌّْ وَلَقَاةٌ مِثْلُ قَدَيٍّْ وَقَدَاةٌ مَصْدَرٌ قَدَيْتٌ  
تَقْدَيْتُ وَاللِّقَاءُ نَقِيضُ الْحِجَابِ ابْنُ سَيْدِهِ وَالاسْمُ التَّلْقَاءُ قَالَ سَيْبُوِيهِ وَلَيْسَ عَلَى الْفِعْلِ  
إِذْ لَوْ كَانَ عَلَى الْفِعْلِ لَفَتَحَتْ التَّاءُ وَقَالَ كِرَاعٌ هُوَ مَصْدَرٌ نَادِرٌ وَلَا نَظِيرَ لَهُ إِلَّا التَّيْدِيَانُ  
قَالَ الْجَوْهَرِيُّ وَالتَّلْقَاءُ أَيْضًا مَصْدَرٌ مِثْلُ الْلِقَاءِ وَقَالَ الرَّاعِي أَمَّ لَاتٌ خَيْرُكَ هَلْ  
تَأْتِي مَوَاعِدُهُ فَالْيَوْمَ قَمَّ رَعٍ عَنِ تَلْقَائِهِ الْأَمَلُ قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ صَوَابُهُ أَمَّ لَتٌ  
خَيْرُكَ بِكسر الكاف لِأَنَّهُ يَخَاطَبُ مَحْبُوبَتَهُ قَالَ وَكَذَا فِي شِعْرِهِ وَفِيهِ عَنِ تَلْقَائِكَ بِكَافِ الْخَطَابِ  
وَقَبْلَهُ وَمَا صَرَّمْتُكَ حَتَّى قُلْتِ مُعْلِنَةً لَا نَاقَةَ لِي فِي هَذَا وَلَا جَمَلٌ وَفِي الْحَدِيثِ مَنْ  
أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ لِقَاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ لِقَاءَهُ وَالْمَوْتُ دُونَ  
لِقَاءِ اللَّهِ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ الْمُرَادُ بِلِقَاءِ اللَّهِ الْمَصِيرُ إِلَى الدَّارِ الْآخِرَةِ وَطَلِبُ مَا عِنْدَ اللَّهِ  
وَلَيْسَ الْغَرَضُ بِهِ الْمَوْتُ لِأَنَّ كَلَامًا يَكْرَهُهُ فَمَنْ تَرَكَ الدُّنْيَا وَأَبْغَضَهَا أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ وَمَنْ  
آثَرَهَا وَرَكَبَهَا إِذَا كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ لِأَنَّهُ إِذَا يَصِلُ إِلَيْهِ بِالْمَوْتِ وَقَوْلُهُ وَالْمَوْتُ  
دُونَ لِقَاءِ اللَّهِ يُبَيِّنُ أَنَّ الْمَوْتَ غَيْرُ الْلِقَاءِ وَلَكِنَّهُ مُعْتَرِضٌ دُونَ الْغَرَضِ الْمَطْلُوبِ  
فِيحِبُّ أَنْ يَصْبِرَ عَلَيْهِ وَيَحْتَمِلُ مَشَاقِقَهُ حَتَّى يَصِلَ إِلَى الْفَوْزِ بِاللِّقَاءِ ابْنُ سَيْدِهِ  
وَتَلْقَاهُ وَالتَّلْقَاهُ وَالتَّقْيَانُ وَالتَّلْقِيَانُ وَقَوْلُهُ تَعَالَى لِيُنذِرَ يَوْمَ التَّلَاقِ وَإِنَّمَا  
سُمِّيَ يَوْمَ التَّلَاقِ لِتَلَاقِي أَهْلِ الْأَرْضِ وَأَهْلِ السَّمَاءِ فِيهِ وَالتَّقْوُ وَالْتَّلَاقُ بِمَعْنَى وَجُلسِ  
تَلْقَاهُ أَيْ حِذَاهُ وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ ثَعْلَبٌ أَلَا حَيْدٌ إِذَا مِنْ حُبِّ عَفْرَاءٍ مُلْتَقَى  
نَعَمٌ وَأَلَا لَا حَيْثُ يَلْتَقِيَانِ فَسَرَّهُ فَقَالَ أَرَادَ مُلْتَقَى شَفْتِيهَا لِأَنَّ التَّلْقَاءَ نَعَمٌ  
وَلَا إِنَّمَا يَكُونُ هُنَالِكَ وَقِيلَ أَرَادَ حَيْدٌ إِذَا هِيَ مُتَكَلِّمَةٌ وَسَاكِنَةٌ يَرِيدُ بِمِلْتَقَى نَعَمَ شَفْتِيهَا  
وَبِأَلَا لَا تَكَلِّمَهَا وَالْمَعْنِيَانِ مُتَجَاوِرَانِ وَاللِّقْيَانُ .

( \* قوله « اللقيان » كذا في الأصل والمحكم بتخفيف الياء والذي في القاموس وتكملة  
الصاغاني بشدها وهو الاشبه ) المُلْتَقِيَانِ وَرَجُلٌ لَقِيٌّ وَمُلْتَقِيٌّ وَمُلْتَقِيٌّ وَوَلَقِيَّتِي وَوَلَقِيَّتِي  
يَكُونُ ذَلِكَ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ وَهُوَ فِي الشَّرِّ أَكْثَرُ اللَّيْثِ رَجُلٌ شَقِيٌّ لَقِيٌّ لَا يَزَالُ يَلْتَقِي  
شَرًّا وَهُوَ إِتْبَاعٌ لَهُ وَتَقُولُ لِقَيْتُ بَيْنَ فُلَانٍ وَفُلَانٍ وَوَلَقَيْتُ بَيْنَ طَرَفَيْ قَضِيْبٍ أَيْ  
حَنْدَيْتِهِ حَتَّى تَلْقِيَا وَالتَّقْيَانُ وَكُلُّ شَيْءٍ اسْتَقْبَلَ شَيْئًا أَوْ صَادَفَهُ فَقَدْ لَقِيَهُ مِنْ

الأشياء كلها واللاقيان كل شيئين يلاقى أحدهما صاحبه فهما لقيان وفي حديث عائشة Bها أنها قالت إذا التقى الختانان فقد وجب الغسل قال ابن الأثير أي حاذي أحدهما الآخر وسواء تلامسا أو لم يتلامسا يقال التقى الفارسان إذا تحاذيا وتقابلا وتطهر فائده فيما إذا لقي على عضوه خرقة ثم جامع فإن الغسل يجب عليه وإن لم يلامس الختانان وفي حديث النخعي إذا التقى الماءان فقد تم الطهور قال ابن الأثير يريد إذا طهرت العضوين من أعضائك في الوضوء فاجتمع الماءان في الطهور لهما فقد تم طهورهما للصلاة ولا يبالي أي يهما قد تم قل وهذا على مذهب من لا يوجب الترتيب في الوضوء أو يريد بالعضوين اليدين والرجلين في تقديم اليمنى على اليسرى أو اليسرى على اليمنى وهذا لم يشترطه أحد والألقيان واحد من قولك لقي فلان الألقى من شرب وعسر ورجل ملاقى لا يزال يلقاه مكروه ولقيت منه الألقى عن اللحياني أي الشدائد كذلك حكاها بالتخفيف والملقى أشرف نواحي أعلى الجبل لا يزال يمشل عليها الوعل يعتصم بها من الصيد وأنشد إذا سامت على الملاقة ساما قال أبو منصور الرواة روى إذا سامت على الملاقات ساما واحدها ملاقة وهي الصفاة الملاء والميم فيها أصلية كذا روي عن ابن السكيت والذي رواه الليث إن صح فهو ملاقى ما بين الجبلين والملقى أيضا شعاب رؤس الرحيم وشعاب دون ذلك واحدها ملاقى وملاقة وقيل هي أدنى الرحم من موضع الولد وقيل هي الإسك قال الأعمش يذكر أم علاقة وكُن قد أبقيت منه أذى عند الملقى وفي الشافري الأسمعي المتلاحمة الضيقة الملقى وهو مأزوم الفرج ومضايقه وتلقى المرأة وهي متلاقى علاقت وقل ما أتى هذا البناء للمؤنث بغيره الأسمعي تلقى الرحم ماء الفحل إذا قبلته وأرتجت عليه والملقى من الناقة لحم باطن حياؤها ومن الفرس لحم باطن ظبيتها وألقى الشيء طرحه وفي الحديث إن الرجل ليتكلم بالكلمة ما يُلقي لها بالاً يهوي بها في النار أي ما يحضر قلبه لما يقوله منها والبال القلب وفي حديث الأحنف أنه نعى إليه رجل فما ألقى لذلك بالاً أي ما استمع له ولا اكترت به وقوله يمتسكون من حذا الإلقاء بتلعات كجذوع الصيضاء إنما أراد أنهم يمتسكون بخيزران السفينة خشية أن تُلقيهم في البحر ولقاه الشيء وألقاه إليه وبه فسر الزجاج قوله تعالى وإن نزلت لآقيا القرآن أي يلقى إليك وحياً من عند الله واللقى الشيء الملقى والجمع ألقاء قال الحرث بن حلزة فتأوت لهم قراضية من كل حي كآتهم ألقاء وفي حديث أبي ذر ما لي أراك لقيت بقاء؟ هكذا جاءا مخفيين في رواية بوزن عصا واللقى الملقى على الأرض والبقى إبتاع له

وفي حديث حكيم بن حزام وأُخِذَتْ ثِيَابُهَا فَجُعِلَتْ لَقَى أَي مَرْمَاةً مُلَاقَاةً قَالَ  
ابن الأثير قيل أصل اللقي أي أنهم كانوا إذا طافوا خَلَعُوا ثِيَابَهُمْ وَقَالُوا لَا  
نَطُوفَ فِي ثِيَابِ عَصَايُنَا فِيهَا فَيُلْقُونَهَا عَنْهُمْ وَيُسَمُّونَ ذَلِكَ الثوبَ لَقَى فَإِذَا  
قَضَوْا نُسُكَهُمْ لَمْ يَأْخُذُوهَا وَتَرَكَوهَا بِحَالِهَا مُلَاقَاةً أَبُو الْهَيْثَمِ اللَّقَى ثوبُ  
المُحْرِمِ يُلَاقِيهِ إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَجَمَعَهُ أَلْقَاءُ وَاللَّقَى كُلُّ شَيْءٍ مَطْرُوحٍ  
مَتْرُوكٍ كَاللُّقْطَةِ وَاللُّقْيَةُ مَا أُلْقِيَ وَقَدْ تَلَاقَوْا بِهَا كَذَا حَاجَوْا عَنِ اللَّحْيَانِيِّ  
أَبُو زَيْدٍ أَلْقَيْتَ عَلَيْهِ أُلْقَيْتَ كَقَوْلِكَ أَلْقَيْتَ عَلَيْهِ أُلْقَيْتَ كُلُّ ذَلِكَ يُقَالُ قَالَ  
الأزهري معناه كلمة مُعَايَاةٍ يُلْقِيهَا عَلَيْهِ لِيَسْتَخْرِجَهَا وَيُقَالُ هُمْ يَتَلَاقَوْنَ  
بِأُلْقَيْتَ لَهُمْ وَلَقَاةُ الطَّرِيقِ وَسَطُّهُ عَنِ كِرَاعٍ وَنَهَى النَّبِيُّ A عَنْ تَلَاقِي  
الرُّكْبَانَ وَرَوَى أَبُو هُرَيْرَةَ B قَالَ قَالَ رَسُولُ A لَا تَتَلَقَّوْا الرُّكْبَانَ أَوْ  
الأَجْلَابَ فَمَنْ تَلَفَّاهُ فَاشْتَرَى مِنْهُ شَيْئًا فَصَاحِبُهُ بِالْخِيَارِ إِذَا أَتَى السُّوقَ قَالَ  
الشافعي وبهذا آخذ إن كان ثابتًا قَالَ وَفِي هَذَا دَلِيلٌ أَنَّ الْبَيْعَ جَائِزٌ غَيْرَ أَنَّ لِصَاحِبِهَا  
الْخِيَارَ بَعْدَ قُدُومِ السُّوقِ لِأَنَّ شَرَاءَهَا مِنَ الْبَدَوِيِّ قَبْلَ أَنْ يَصِيرَ إِلَى مَوْضِعِ  
الْمُتَسَاوِمِينَ مِنَ الْغُرُورِ بَوَاحِ النِّقْصِ مِنَ الثَّمَنِ فَلَهُ الْخِيَارُ وَتَلَاقَى الرُّكْبَانَ هُوَ أَنْ  
يَسْتَقْبِلَ الْحَضْرِيَّ الْبَدَوِيَّ قَبْلَ وُصُولِهِ إِلَى الْبَلَدِ وَيُخْبِرُهُ بِكَسَادِ مَا مَعَهُ كَذِبًا لِيَشْتَرِيَ  
مِنْهُ سِلَاحًا أَوْ كَسًا وَأَقْلَسَ مِنَ الثَّمَنِ الْمِثْلَ وَذَلِكَ تَغْرِيرٌ مُحْرَمٌ وَلَكِنْ الشَّارِعُ مَنْعَهُ  
ثُمَّ إِنْ كَذَبَ وَظَهَرَ الْغَدَبُ نُتَبِّهَ الْخِيَارَ لِلْبَائِعِ وَإِنْ صَدَقَ فِيهِ عَلَى مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ خِلَافَ وَفِي  
الْحَدِيثِ دَخَلَ أَبُو قَارِظٍ مَكَّةَ فَقَالَتْ قُرَيْشٌ حَلَّيْنَا وَعَضُدْنَا وَمُلَاقَى أَكْفَانَا أَي  
أَيِّدِينَا تَلْتَقِي مَعَهُ وَتَجْتَمِعُ وَأَرَادَ بِهِ الْحِلَافَ الَّذِي كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ قَالَ الأزهري  
والتَّلَاقَى هُوَ الْاسْتِقْبَالُ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى وَمَا يُلَاقِيهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا  
يُلَاقِيهَا إِلَّا ذُو حِطِّ عَظِيمٍ قَالَ الْفَرَاءُ يَرِيدُهُ مَا يُلَاقَى دَفْعَ السَّيِّئَةِ بِالْحَسَنَةِ إِلَّا مَنْ  
هُوَ صَابِرٌ أَوْ ذُو حِطِّ عَظِيمٍ فَأَنْتَ لَتَأْنِيثُ الْكَلِمَةَ وَقِيلَ فِي قَوْلِهِ وَمَا يُلَاقِيهَا أَي  
مَا يُعَلِّمُهَا وَيُؤَوِّقُ لَهَا إِلَّا الصَّابِرُ وَتَلَاقَاهُ أَي اسْتَقْبَلَهُ وَفَلَانٌ يَتَلَاقَى فُلَانًا  
أَي يَسْتَقْبِلُهُ وَالرَّجُلُ يُلَاقَى الْكَلَامَ أَي يُلَاقِيهِ وَقَوْلُهُ تَعَالَى إِذْ تَلَقَّوْا نَهًا  
بِأَلْسِنَتِكُمْ أَي يَأْخُذُ بَعْضٌ عَنِ بَعْضٍ وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى فَتَلَقَّيْ أَدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ  
فَمَعْنَاهُ أَنَّهُ أَخَذَهَا عَنْهُ وَمِثْلُهُ لَقْنَهَا وَتَلَاقْنَهَا وَقِيلَ فَتَلَقَّيْ أَدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ  
أَي تَعَلَّمَهَا وَدَعَا بِهَا وَفِي حَدِيثِ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ وَيُلَاقِي الشَّيْءُ قَالَ ابْنُ الأثير قَالَ  
الْحَمِيدِيُّ لَمْ يَضْبِطِ الرِّوَاةُ هَذَا الْحَرْفَ قَالَ وَيَحْتَمِلُ أَنَّ يَكُونُ يُلَاقَى بِمَعْنَى يُتَلَاقَى  
وَيُتَعَلَّمُ وَيُتَوَاصَى بِهِ وَيُدْعَى إِلَيْهِ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى وَمَا يُلَاقِيهَا إِلَّا الصَّابِرُونَ أَي  
مَا يُعَلِّمُهَا وَيُنَبِّئُهَا عَلَيْهَا وَلَوْ قِيلَ يُلَاقَى مَخْفِضَةً الْقَافِ لَكَانَ أَعْبَدَ لِأَنَّهُ لَوْ

أُلْقِيَ لترك ولم يكن موجوداً وكان يكون مدحاً والحديث مبني على الذم ولو قيل يُلْقَى  
بالفاء بمعنى يوجد لم يَسْتَقِم لَأَن الشح ما زال موجوداً الليث الاستلقاء على القفا  
وكلُّ شيء كان فيه كالانزبطاح ففيه استلقاء واستلقى على قفاه وقال في قول جرير  
لَقَى حَمَلَاتِهِ أُمَّهُ وهي ضَيْفَةٌ جعله البعث لَقَى لا يُدْرَى لمن هو واين مَنْ هو  
قال الأزهري كأنه أراد أنه منبوذ لا يُدْرَى ابن مَنْ هو الجوهرى واللّقى بالفتح الشيء  
المُلْقَى لهوانه وجمعه أَلْقَاء قال فلايَتَكَ حَالِ البحر دُونَكَ كَلَامُهُ وكنت لَقَى  
تَجْرِي عَلَيْكَ السَّوَائِلُ قال ابن بري قال ابن جني قد يجمع المصدر جمع اسم الفاعل  
لمشابهته له وَأَنشد هذا البيت وقال السَّوَائِلُ جمع سَيْلٍ فجمع معه جمع سائل قال ومثله  
فإِنَّكَ يَا عَامِ ابْنَ فَارِسٍ قُرْزُلٍ مُعِيدٌ عَلَى قَيْلِ الخَنَا والهَوَاجِرِ  
فالهَوَاجِرُ جمع هُجْرٍ قال ومثله مَنْ يَفْعَلِ الخَيْرَ لا يَعْدَمُ جَوَازِيَهُ فيمن  
جعله جمع جزاء قال ابن أَحمر في اللقى أيضاً تَرَوِي لَقَى أَلْقِيَ في صَفْصَفٍ  
تَصْهَرُهُ الشمسُ فما يَنْصَهَرُ وَأَلْقَيْتُهُ أَي طَرَحْتَهُ تقول أَلْقِيهِ مِنْ يَدِكَ وَأَلْقِ  
به مِنْ يَدِكَ وَأَلْقَيْتُ إِلَيْهِ المودَّةَ وبالمودَّةِ